

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 سبتمبر 2019.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

سليم خلبوس

وزيرة الصحة بالنيابة

سنية بالشيخ

اطلع عليه

عن رئيس الحكومة وبتفويض منه

وزير الوظيفة العمومية وتحديث

الإدارة والسياسات العمومية

كمال مرجان

قرار من وزيرة الصحة بالنيابة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 11 سبتمبر 2019 يتعلق بفتح مناظرة لانتداب مقيمين في الصيدلة.

إن وزيرة الصحة بالنيابة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2387 لسنة 1999 المؤرخ في 27 أكتوبر 1999 المتعلق بالنظام القانوني للمقيمين والتخصص في الصيدلة، المنقح بالأمر عدد 2199 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 219 لسنة 2019 المؤرخ في 12 مارس 2019 المتعلق بتكليف وزيرة شؤون الشباب والرياضة بالقيام بوظائف وزيرة الصحة بالنيابة وإدارة شؤون الوزارة،

وعلى الأمر عدد 3295 لسنة 2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالصيدلة الاستشفائيين الجامعيين المنقح والمتمم بالأمر عدد 2754 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 219 لسنة 2019 المؤرخ في 12 مارس 2019 المتعلق بتكليف وزيرة شؤون الشباب والرياضة بالقيام بوظائف وزيرة الصحة بالنيابة وإدارة شؤون الوزارة،

وعلى قرار وزير الصحة ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 16 نوفمبر 2015 المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب أساتذة محاضرين مبرزين استشفائيين جامعيين في الصيدلة، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2016 والقرار المؤرخ في 23 نوفمبر 2017.

قررا ما يلي :

الفصل الأول . تفتح كلية الصيدلة بالمنستير يوم الأربعاء 18 ديسمبر 2019 والأيام الموالية مناظرة انتداب أساتذة محاضرين مبرزين استشفائيين جامعيين في الصيدلة.

الفصل 2 . حدد عدد المراكز المفتوحة في هذه المناظرة لفائدة وزارة الصحة بثمان (8) مراكز، وذلك في الاختصاصات التالية:

- علم الأحياء الدقيقة: مركز (1) واحد.
- علم إدراك العقاقير: مركز (1) واحد.
- علم المناعة: مركز (1) واحد.
- علم أمراض الدم: مركز (1) واحد.
- الكيمياء التحليلية: مركزان (2).
- الكيمياء الإحيائية: مركز (1) واحد.
- علم الأدوية: مركز (1) واحد.

الفصل 3 . يغلق سجل الترشيحات يوم الجمعة 15 نوفمبر 2019.

وعلى قرار وزير الصحة العمومية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 27 ديسمبر 2010 المتعلق بتنظيم مناظرة انتداب مقيمين في الصيدلة، والمنقح بالقرار المؤرخ في 18 ماي 2018.

قررا ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بكلية الصيدلة بالمنستير يوم الأربعاء 20 نوفمبر 2019 والأيام الموالية مناظرة لانتداب ثمانين (80) مقيما في الصيدلة للأقسام الاستشفائية وشعب التعليم بالكلية طبقا للشروط المنصوص عليها بالقرار التنظيمي للمناظرة المذكور أعلاه.

الفصل 2 - تفتح هذه المناظرة بالنسبة إلى المترشحين المذكورين بالفقرة الأولى والفقرة الثانية والفقرة الثالثة من الفصل 2 من الأمر عدد 2387 لسنة 1999 المؤرخ في 27 أكتوبر 1999 المتعلق بالنظام القانوني للمقيمين وبالتخصص في الصيدلة والمنقح بالأمر عدد 2199 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010، في الاختصاصات والاختيارات ولعدد المراكز المبينة أسفله:

عدد المراكز المفتوحة	1- بيولوجيا
9	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار الكيمياء الإحيائية
9	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم الأحياء الدقيقة
9	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم أمراض الدم
5	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم الطفيليات
3	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم الفيروسات
4	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم السموميات
4	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم المناعة
2	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم الوراثة وبيولوجيا تكاثر الجنس
عدد المراكز المفتوحة	2- صيدلة استشفائية وصناعية
5	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار صيدلة جالونسية
3	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار صيدلة سريرية
4	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار كيمياء تحليلية
5	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار علم الأدوية
2	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار الفيزياء الإحيائية
2	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار الكيمياء العلاجية
1	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار الكيمياء العضوية
2	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار الفيزيولوجيا البشرية والاستكشاف الوظيفي
3	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار علم إدراك العقاقير

الفصل 3 - تفتح هذه المناظرة لصيادلة الصحة العمومية في إطار التكوين المستمر، الذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل، طبقا لأحكام الفقرة الرابعة من الفصل 2 من الأمر عدد 2387 لسنة 1999 المؤرخ في 27 أكتوبر 1999 المتعلق بالنظام القانوني للمقيمين وبالتخصص في الصيدلة والمنقح بالأمر عدد 2199 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010، في الاختصاصات والاختيارات ولعدد المراكز المبينة أسفله:

عدد المراكز المفتوحة	1- بيولوجيا
1	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار الكيمياء الإحيائية
1	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم الأحياء الدقيقة
1	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم أمراض الدم
1	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم الطفيليات
1	البيولوجيا الطبية البشرية : اختيار علم المناعة
عدد المراكز المفتوحة	2- صيدلة استشفائية وصناعية
2	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار صيدلة سريرية
1	صيدلة استشفائية وصناعية : اختيار علم الأدوية

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر 1996 المتعلق بتنظيم وزارة الثقافة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ في 25 أوت 2003 والأمر عدد 1885 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الشؤون الثقافية المؤرخ في 15 جانفي 2018 المتعلق بتكليف السيد مراد بن سالم، مستشار ثقافي، بمهام رئيس مصلحة الإطار المشترك بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الثقافة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا للفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيد مراد بن سالم، متصرف مستشار للمصالح الثقافية، الشاغل خطة رئيس مصلحة الإطار المشترك بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الشؤون الثقافية، ليمضي بالنيابة عن وزير الشؤون الثقافية كل الوثائق التي هي من مسمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 5 أوت 2019.

وزير الشؤون الثقافية
محمد زين العابدين

الفصل 4 - يغلق سجل الترشيحات يوم الجمعة 25 أكتوبر 2019.

تونس في 11 سبتمبر 2019.

وزير التعليم العالي والبحث
العلمي

سليم خلبوس

وزيرة الصحة بالنيابة

سنية بالشيخ

اطلع عليه

عن رئيس الحكومة وتفويض منه

وزير الوظيفة العمومية وتحديث

الإدارة والسياسات العمومية

كمال مرجان

وزارة الشؤون الثقافية

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 5 أوت 2019 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،